



برنامج البحوث الابتكارية (نبحث لنبتكر) Innovative research Program

تحقيقاً لرسالة جامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن الرامية إلى التميز و الريادة في البحث العلمي، حرصت وكالة الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي ممثلة بعمادة البحث العلمي والمكتبات على تقديم خطة استراتيجية داعمة لهويتها وتوفير بيئة بحثية داعمة للوهبة وجاذبة للباحثين، من خلال تبني و طرح عدد من المبادرات والبرامج المحفزة للبحث العلمي والابتكار، و منها برنامج البحوث الابتكارية (نبحث لنبتكر) الهادف لدعم الأبحاث العلمية ذات الطابع الابتكاري التي ينتج عنها تسجيل براءات اختراع، و يعد البرنامج الأول من نوعه الذي يشرف على تطبيقه عمادة البحث العلمي والمكتبات و مركز الابتكار وريادة الأعمال بوكالة الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي.

يهدف البرنامج إلى تحفيز الباحثين والباحثات ودعمهم لتحقيق هوية الجامعة وذلك بإجراء أبحاث ذات طابع ابتكاري تتناول مخرجات تتوافق مع رؤية المملكة 2030 ، وتعزيز روح التنافس في المجال الابتكاري بين منسوبي الجامعة مما سينعكس إيجابياً على رفع مؤشر براءات الاختراع المسجلة باسم جامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن.

تتلخص فكرة البرنامج في أن التمويل المالي للمشروع من قبل عمادة البحث العلمي والمكتبات يكون للورقة البحثية المنشورة في مجلات مصنفة عالمياً (بميزانية حدها الأقصى 25,000 ريال) وللباحث اختيار أحد مسارات التمويل التالية:

١. التمويل الجزأ

تصرف ميزانية المشروع على دفعتين كالتالي:

- **الدفعة الأولى** بنسبة % 50 من الميزانية المعتمدة للمشروع بعد توقيع العقد.
- **الدفعة الثانية** بنسبة % 50 من الميزانية المعتمدة للمشروع تصرف بعد اعتماد التقرير النهائي من قبل مجلس عمادة البحث العلمي والمكتبات وتقديم البحث المنشور وفق شروط النشر الواردة في وصف البرنامج ضمن بند (شروط قبول البحث المنشور).





٦. التمويل الكامل

- تصرف ميزانية المشروع دفعة واحدة بعد اعتماد التقرير النهائي من قبل مجلس عمادة البحث العلمي والمكتبات وتقديم البحث المنشور وفق شروط النشر الواردة في وصف البرنامج ضمن بند (شروط قبول البحث المنشور).

أما فيما يخص التمويل المالي لبراءة الاختراع المنبثقة من المشروع ويشمل تكاليف تسجيل براءة الاختراع محلياً ودولياً ومكافأة للمخترع فيكون من قبل مركز الابتكار وريادة الأعمال بوكالة الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي بما يتوافق مع السياسات والأنظمة المعتمدة لديهم.

شروط تمويل المشروع ضمن البرنامج:

١. أن يكون المقترح البحثي المقدم ضمن طلب التمويل قابل أن ينتج عنه ابتكار يُسجل كبراءة اختراع بالهيئة السعودية للملكية الفكرية بالإضافة إلى التسجيل في أحد مكاتب الاختراعات الدولية التالية: (مكتب الاختراعات الأمريكي- مكتب الاختراعات الأوروبي- مكتب الاختراعات الياباني).
٢. أن يكون للمشروع باحث رئيس تتوفر فيه المواصفات التالية:
 - أن يكون أحد منسوبي جامعة الأميرة نورة بنت عبدالرحمن أو منسوبي التشغيل الذاتي لإدارة الشؤون الصحية والمراكز التابعة لها في الجامعة.
 - ألا يكون متمتعاً بإجازة تفرغ علمي أو اتصال علمي أو إجازة استثنائية طوال مدة العقد.
 - إن كان عضو هيئة التدريس متعاقدًا فيجب أن يكون على رأس العمل في الجامعة طوال مدة سريان عقد المشروع
- لمسار التمويل المجزأ يشترط ألا يكون رئيساً لأكثر من مشروع بحثي جاري بالإضافة إلى المشروع البحثي الجديد (المقدم عليه الطلب الحالي) أي بمعدل مشروعين بحثيين كحد أقصى من ضمن برنامج بحث لنبتكر (التمويل المجزأ) أو برنامج المشاريع البحثية الصغيرة أو المتوسطة أو برنامج المجموعات البحثية التخصصية ضمن برامج التمويل الداخلي في عمادة البحث العلمي.
٣. يجب أن يكون من ضمن الفريق البحثي عضو واحد على الأقل سعودي الجنسية من منسوبي الجامعة أو منسوبي التشغيل الذاتي لإدارة الشؤون الصحية والمراكز التابعة لها في الجامعة حين تقديم طلب التمويل.
٤. أن لا يكون البحث المقدم لطلب التمويل مستلاً من رسالة الماجستير أو الدكتوراه.
٥. يجب ألا يكون البحث المقدم لطلب التمويل قد فرغ منه قبل التقدم بطلب تمويله.





٦. أن يكون أحد أعضاء الفريق من منسوبي جامعة الأميرة نورة بنت عبدالرحمن هو الباحث الأول في الورقة العلمية، أو أن يكون هو المراسل.
٧. يجب أن يتعهد جميع الباحثين المشاركين في المشروع بالملكية الفكرية للمشروع.
٨. يجب على الباحث الرئيس وأعضاء المشروع البحثي الالتزام بأخلاقيات البحث العلمي والحصول على موافقة لجان أخلاقيات البحث العلمي المعنية بالجامعة في حال حاجة الأبحاث لذلك، ويحق لعمادة البحث العلمي والمكتبات اتخاذ كافة الإجراءات إذا ثبت وجود أي مخالفات لأخلاقيات البحث العلمي أو تجاوزات علمية متعارف عليها محلياً ودولياً.
٩. لا يحق للفريق البحثي بعد الموافقة على تمويل مشروعه إجراء أي تعديلات جذرية على المشروع وعلى وجه الخصوص التعديلات في نوع المشروع، موضوع المشروع، الخطة المنهجية للمشروع، ميزانية المشروع، إلا بعد موافقة اللجنة الدائمة لتمويل المشاريع البحثية على ذلك.
١٠. يلتزم الفريق البحثي بإنجاز المشروع بواسطة الفريق البحثي المشار إليه سابقاً حسب الخطة المقترحة والموافق عليها من قبل عمادة البحث العلمي والمكتبات وعدم تغيير عدد أو أسماء الباحثين إلا بعد موافقة اللجنة الدائمة لتمويل المشاريع البحثية على ذلك وعند حدوث أي تغيير يحق لعمادة البحث العلمي والمكتبات إلغاء التعاقد وإحالة الأمر إلى لجنة أخلاقيات البحث العلمي.
١١. يمكن تعليق المشروع لاستكمال إجراءات تسجيل براءة الاختراع ومن ثم استئنافه، كما يمكن التمديد لمدة سنة إضافية بموافقة عمادة البحث العلمي والمكتبات ولا يترتب عليها أي مستحقات مالية إضافية.
١٢. إذا غادر الباحث الرئيس الجامعة ولم ينته المشروع البحثي الممول الذي يعمل عليه وجب عليه تقديم تقرير لعمادة البحث العلمي والمكتبات يطلب فيه انتقال مسؤولية المشروع للباحث البديل وبعد عرض التقرير على اللجنة الدائمة لتمويل المشاريع البحثية توصي بما تراه.
١٣. في حالة عدم إمكانية استمرار الفريق البحثي في استكمال المشروع البحثي لأي سبب من الأسباب لمجلس عمادة البحث العلمي والمكتبات بناءً على توصية اللجنة الدائمة لتمويل المشاريع البحثية اتباع أحد الخيارين التالية:
 - أ- إيقاف المشروع البحثي وإلغاء العقد المبرم مع الباحث الرئيس وبالتالي إلغاء الارتباط المالي المتوقع صرفه للباحث عند الانتهاء من المشروع.
 - ب- استكمال المشروع البحثي باختيار أحد الباحثين المشاركين في المشروع أو من خارجه كباحث رئيس لاستكمال المشروع البحثي ويترتب على ذلك تغيير دوره في المشروع لباحث رئيس وتحمله المسؤولية المالية والفنية عن المشروع.





١٤. يشترط تقديم التقرير النهائي وفواتير الصرف بعد نهاية المشروع البحثي مع البحث المنشور حسب العقد المبرم.
١٥. تقديم التقرير النهائي للمشروع البحثي لا يعني نهاية ارتباط الفريق البحثي بأي التزامات أو متطلبات يطلب تنفيذها لتغطية أوجه النقص في ذلك التقرير أو لاستكمال أي من الأهداف الواجب تحقيقها في البحث وذلك دون أي التزامات مالية إضافية من قبل عمادة البحث العلمي والمكتبات.
١٦. على منسوبي الجامعة ضمن الفريق البحثي أن يقوم كل منهم بإنشاء وتفعيل حسابي (Google Scholar و Orcid) وربط الانتماء فيهما لجامعة الأميرة نورة بنت عبدالرحمن وكلية العضو وقسمه في الجامعة، حيث أن ذلك شرط أساسي من الشروط الأساسية للتقديم على كافة برامج التمويل بعمادة البحث العلمي والمكتبات.

شروط قبول البحث المنشور:

١. أن يكون البحث المنشور من نوع الأصلي (Original research)، منشورة كمقالة (Article)
٢. أن يكون البحث منشور في إحدى المجلات العلمية المصنفة عالمياً ضمن قواعد البيانات ومدرجة ضمن مؤشرات الاستشهاد مثل Science Citation Index Expanded (SCIE) or Social Sciences Citation Index (SSCI) و Web of Science (WOS) core collection و WOS Emerging Sources أو في مجلات ليس لها معامل تأثير.
٣. عدم النشر في مجلة ضمن قائمة المجلات الممنوعة أو المقرصنة أو أن يكون الناشر ضمن قائمة الممنوعين حسب ما نص عليه تعميم سعادة وكيل الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي رقم ١٦٩٩٧ وتاريخ ١ - ٥ - ١٤٤٠ هـ.
٤. أن يكون الإنتماء الأول والوحيد لجامعة الأميرة نورة بنت عبدالرحمن وذلك لجميع الباحثين في الورقة ووثيقة الملكية للاختراع من منسوبي جامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن ومنسوبي التشغيل الذاتي لإدارة الشؤون الصحية والمراكز التابعة لها في الجامعة ولا يسمح بالإنتماء المزدوج (Double Affiliation) ويكون الإنتماء بالصيغة التالية:
Princess Nourah bint Abdulrahman University /College name /Department name
٥. يجب استخدام البريد الإلكتروني الجامعي الرسمي في كافة أوجه التخاطب مع المجلة.
٦. عند إضافة البريد الإلكتروني في الإنتماء يوضع فقط البريد الجامعي الرسمي لجميع أعضاء الفريق البحثي من منسوبي الجامعة ولا يقبل غيره في الإنتماء.





٧. يلتزم الطرف الثاني بالإشارة إلى دور الجامعة في دعم الأبحاث المنشورة في هامش البحث بالصيغة التالية:
The authors extend their appreciation to the Deanship of Scientific Research and Libraries in Princess Nourah bint Abdulrahman University for funding this research work through the Innovative research Program, Grant No. (IR-XXXX-XX)
٨. الالتزام عند نشر الأبحاث بوجود كافة أسماء أعضاء المشروع المشاركين في الأبحاث المنشورة، وفي حالة عدم مشاركة المستشار أو المساعد في النشر يكتب لهم شكر معنوي على مساعدتهم في إنجاز الأبحاث بعد شكر العمادة وفق الصيغة المعتمدة للبرنامج.
٩. أن يكون أحد أعضاء الفريق منسوبي جامعة الأميرة نورة بنت عبدالرحمن هو الباحث الأول في الورقة العلمية، أو أن يكون هو المراسل.
١٠. عدم النشر مع باحثين من دول أو جهات لا تتعامل معها الدولة نظاماً أو في مجلات مصدرها دول أو جهات لا تتعامل معها الدولة نظاماً ويتحمل الباحث كامل المسؤولية العلمية والقانونية والأخلاقية عن البحث المنشور.
١١. يجب ألا يكون البحث المقدم لطلب التمويل قد فرغ منه قبل التقدم بطلب تمويله.
١٢. لن تحتسب البحوث المنشورة أو المرسله للمجلات قبل تاريخ توقيع العقد ضمن إنجاز المشروع.
١٣. لا تقبل الأبحاث التي تحتوي على شكر لأي جهة دعم أخرى داخل الجامعة.
١٤. الالتزام التام بقواعد وأخلاقيات البحث العلمي.
١٥. الالتزام بمعايير وضوابط الاقتباس في جامعة الأميرة نورة بنت عبدالرحمن الصادرة بقرار المجلس العلمي رقم [164 / 12] 1441 هـ بجلسته الثانية عشرة المنعقدة بتاريخ 18 / 6 / 1441 هـ.
١٦. يتحمل الفريق البحثي المسؤولية العلمية والقانونية الكاملة عن محتوى الأبحاث و براءات الاختراع المقدمة ضمن عقد المشروع.
١٧. أن يكون الاختراع الناتج من الورقة قابل للتطبيق وله أثر اجتماعي أو اقتصادي.
١٨. أن يتم تسجيل براءة الاختراع الناتجة عن المشروع من قبل الباحث الرئيس أو أحد الباحثين المشاركين في المشروع من منسوبي جامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن في الهيئة السعودية للملكية الفكرية بالإضافة إلى التسجيل في أحد المكاتب التالية:

- مكتب الاختراعات بالولايات المتحدة الأمريكية
- مكتب الاختراعات باليابان
- المكتب الاوربي للاختراعات





١٩. أن يتم ذكر جامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن في براءة الاختراع كـ مالك لحقوق الملكية الفكرية (Assignee) أو مالك مشارك (Co-Assignee).

الضوابط المالية للمشروع البحثي :

١. تصرف المستحقات المالية للورقة البحثية الناتجة عن المشروع البحثي بناء على التقرير النهائي للمشروع وتقديم البحث المنشور وفق الشروط الواردة في بند (شروط قبول البحث المنشور) وتقديم ما يثبت تسجيل براءات الاختراع حسب البنود من 17 إلى 19 الواردة أعلاه ضمن شروط قبول البحث المنشور.
٢. يتعهد الباحث الرئيس (الطرف الثاني في العقد) بتسديد كافة المستحقات المالية لأعضاء المشروع طبقاً للميزانية المعتمدة لمكافآت الباحثين عند تقديم الطلب، بعد تسلمه الدفعات المالية المستحقة وتقديم كافة المستندات الدالة على ذلك وفقاً لللائحة الموحدة للبحث العلمي ولن ينظر إلى الخلافات المالية بين الباحثين.
٣. تصرف مكافآت الفريق البحثي على البحث المنشور وفق الشروط الواردة في بند (شروط قبول البحث المنشور) وذلك وفقاً للمادة (12) من اللائحة الموحدة للبحث العلمي في الجامعات والصادرة بموجب قرار مجلس التعليم العالي المعتمد بالتوجيه البرقي الكريم رقم 7/ب/ 4403 وتاريخ 2 / 4 / 1419 هـ.
٤. تكاليف تسجيل براءة الاختراع المبنية عن المشروع البحثي الممول تصرف من قبل مركز الابتكار وريادة الأعمال بوكالة الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي و غير مشمولة في عقد المشروع مع عمادة البحث العلمي والمكتبات.
٥. في حالة عدم استكمال المشروع البحثي لأي سبب من الأسباب وقرر مجلس عمادة البحث العلمي والمكتبات بناءً على توصية اللجنة الدائمة لتمويل المشاريع البحثية بإيقاف المشروع البحثي وإلغاء العقد المُبرم مع الباحث الرئيس وبناء عليه يُلغى الارتباط المالي المتوقع صرفه للباحث الرئيس عند الانتهاء من المشروع ويلتزم بإعادة المبالغ المصروفة حسب الضوابط المعمول بها في عمادة البحث العلمي والمكتبات.

الإجراءات:

▪ التقديم على البرنامج:

- يتقدم الباحث بطلب تمويل المشروع البحثي إلى عمادة البحث العلمي والمكتبات بحسب الآلية التي سيعلن عنها بحيث يكون الطلب مكتمل (كافة المسوغات المطلوبة والمعلن عنها في الموقع الإلكتروني للعمادة).
- يعرض الطلب على اللجنة الدائمة لتمويل المشاريع البحثية في عمادة البحث العلمي والمكتبات لدراسة الطلب وتحكيمه.





• في حال التوصية بالموافقة يتم الرفع بالطلب إلى مجلس عمادة البحث العلمي والمكتبات وفي حال إقراره وبعد اعتماد صاحب الصلاحية يتم ارسال بريد إلكتروني للباحث الرئيس برقم المنحة البحثية ونسخة العقد وطلب إكمال اللازم بشأنه وإعادة إرساله من خلال البريد الإلكتروني في مدة أقصاها أسبوع من تاريخ استلامه.

تعليق فترة العقد:

يمكن للباحث التقديم على طلب تعليق العمل على نشر الأوراق العلمية لحين الانتهاء من إجراءات تسجيل براءات الاختراع ومن ثم استكمال العمل على نشر الأوراق العلمية ولا يترتب عليها أي مستحقات مالية إضافية، ويتم تقديم الطلب إلى عمادة البحث العلمي والمكتبات مشتملا على الآتي:

- طلب من الباحث الرئيس بتعليق المشروع.
- إرفاق ما يثبت البدء في عملية تسجيل براءات الاختراع (إفادة من مركز الابتكار وريادة الأعمال بوكالة الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي)، وفيما يخص تكاليف تسجيل براءة الاختراع الناتجة عن المشروع البحثي الممول فيُنظر فيها من قبل مركز الابتكار وريادة الأعمال بوكالة الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي وتكون غير مشمولة في عقد المشروع مع عمادة البحث العلمي والمكتبات.
- يجوز للجنة الدائمة لتمويل المشاريع البحثية في عمادة البحث العلمي والمكتبات بناء على اقتناعها بما يتقدم به الباحث الرئيس من مسوغات أن يتم تعليق المشروع لفترة بحيث لا تزيد فترة التعليق عن عام هجري (حيث لا تحتسب ضمن الفترة النظامية لعقد المشروع بحيث لا يترتب على ذلك حصول الفريق البحثي للمشروع على أي مستحقات مالية إضافية) ويحق للجنة المذكورة أعلاه ولمجلس عمادة البحث العلمي والمكتبات الاستثناء من ذلك.

تمديد فترة المشروع:

للباحث التقدم بطلب تمديد مدة البحث إلى عمادة البحث العلمي والمكتبات وذلك يجب أن يكون قبل تاريخ انتهاء تاريخ عقد المشروع بثلاثين يوما على الأقل مشتملا على ما يلي:

- تبرير لطلب التمديد موضحا فيه ما تم إنجازه في البحث حتى وقت طلب التمديد.
- خطوات العمل لإتمام الجزء المتبقي من البحث خلال فترة التمديد ولا يكون ذلك ساري المفعول إلا بموافقة خطية من عمادة البحث العلمي والمكتبات.





• ارفاق النموذج المعتمد لسير العمل.

إذا انتهت المدة الزمنية المحددة للمشروع البحثي وفقاً لإطاره المعتمد ولم ينجز فيجوز للجنة الدائمة لتمويل المشاريع البحثية في عمادة البحث العلمي والمكتبات بناء على اقتناعها بما يتقدم به الباحث الرئيس من مبررات منح الباحث أو الفريق البحثي مدة إضافية لإنجاز المشروع على ألا تتجاوز هذه المدة ستة أشهر وألا يترتب عليها حصول الفريق البحثي للمشروع على أي مستحقات مالية إضافية وتكون فترة التمديد مرتين ويحق للجنة المذكورة أعلاه ولمجلس عمادة البحث العلمي والمكتبات الاستثناء من ذلك.

▪ **إنهاء المشروع:**

- بعد استيفاء متطلبات العقد و نشر البحث في المجلات المصنفة عالمياً في قاعدة بيانات Web of Science (WOS) core collection حسب الشروط الواردة في بند (شروط قبول البحث المنشور) الوارد أعلاه يتقدم الباحث بطلب إنهاء المشروع مع مرفقات الطلب اللازمة للإلغاء والبحث المنشور إلى عمادة البحث العلمي والمكتبات.
- يتم عرض الطلب على لجنة الدائمة لتمويل المشاريع البحثية في عمادة البحث العلمي والمكتبات لمراجعة استيفاء متطلبات العقد والرفع به لمجلس عمادة البحث العلمي والمكتبات وفي حال اعتماد الطلب يتم توجيه أمر الصرف للإدارة المالية لصرف الدفعات المتفق عليها من مبلغ التمويل.
- تقديم التقرير النهائي للمشروع البحثي لا يعني نهاية ارتباط الفريق البحثي بأي التزامات أو متطلبات يطلب تنفيذها لتغطية أوجه النقص في ذلك التقرير أو لاستكمال أي من الأهداف الواجب تحقيقها في البحث وذلك دون أي التزامات مالية إضافية من قبل عمادة البحث العلمي والمكتبات.

